إذا سلم الإمام من الصلاة وهو مستقبل القبلة .

فوائد .

الأولى : يكبر الإمام إذا سلم من الصلاة وهو مستقبل القبلة على ظاهر ما نقل ابن القاسم عنه وقدمه في الفروع و الرعاية الكبرى و الفائق و تجريد العناية و ابن رزين في شرحه واختاره أبو بكر و المصنف و الشارح قال في الفروع : والأشهر في المذهب : أنه يكبر مستقبل الناس قال في تجريد العناية : هو الأظهر وجزم به في مجمع البحرين وقدمه ابن تميم و الحواشي .

وقيل : يخير بينهما وهو احتمال في الشرح .

وقيل : يكبر مستقبل القبلة ويكبر أيضا مستقبل الناس .

الثانية : لو قضى صلاة مكتوبة في أيام التكبير والمقضية من غير أيام التكبير كبر لها على الصحيح من المذهب جزم به في المغني و الشرح و ابن رزين في شرحه وعنه لا يكبر قال المجد : الأقوى عندي أنه لا يكبر وقدمه في (الرعاية الكبرى وجزم به في الصغرى و الحاويين قلت : والنفس تميل إليه) وأطلقهما في الفروع .

ولو قضاها في أيام التكبير - والمقضية من أيام التكبير أيضا - كبر لها على الصحيح من المذهب جزم به في الكافي و المغني و الشرح و مجمع البحرين و ابن رزين و ابن تميم وقيده بأن يقضيها في تلك السنة وكذا في الفروع وغيره وقدمه في الرعاية الكبرى وقال وقيل : ما فاتته صلاة من أيام التشريق فقضاها فيها فهي كالمؤداة في أيام التشريق في التكبير وعدمه .

وقال في المغني و الشرح : حكمها حكم المؤداة في التكبير لأنها صلاة في أيام التشريق وقال في الفروع : يكبر وقيل : في حكم المقضي كالصلاة وقيل : لا لأنه تعظيم للزمان انتهى .

ولو قضاها بعد أيام التكبير : لم يكبر لها على الصحيح من المذهب وقطع به الأكثر لأنه سنة فات محلها .

وقال ابن عقيل : هذا التعليل باطل بالسنن الرواتب فإنها تقضي مع الفرائض أشبه التلبية وقال ابن تميم : وإن قضاها في غيرها فهل يكبر ؟ على وجهين